

وإذ تلاحظ أيضاً أن المهام الجديدة الملقاة على عاتق المؤتمر تقتضي تعزيز التنسيق والتعاون مع المنظمات الدولية ، ولا سيما مع الأمم المتحدة ،

١ - توکد الحاجة إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة :

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريراً عن التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والمؤتمـر :

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنـون "التعاون بين الأمم المتحدة ومؤتمـر الأمن والتعاون في أوروبا" .

المجلسـة العامة ٥٠

٢٨ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٩٢

١١/٤٧ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٠/٤٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٩٠ بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية ،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية^(١٩) ،

وإذ تأخذ في اعتبارها تقرير الأمين العام المعـون "برنامج للسلم"^(٢٠) والمشاورات التي دارت في إطاره داخل الأمم المتحدة ومع المنظمـات الإقليمـية بشأن هذه المسألـة ،

وإذ تشير إلى أن مقاصـد الأمم المتحدة تتمثل ، في جملـة أمور ، في تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدوليـة ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو التقافي أو الإنساني ، وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحرـيات الأساسية والتشجيع على احترامها ، والقيام بدور مركز تنسيـق الإجراءـات التي تتخـذـها الدول لتحقيق هذه الأهداف المشـتركة ،

وإذ تضعـ في اعتبارـها أن ميثاق الأمم المتحدة ينصـ على وجود ترتـيبـات ووكـالـات إقـليمـية لـمعـالـجةـ الشـؤـونـ المتـصلـةـ بـصـونـ السـلمـ

. A/47/498 (١٩)

(٢٠) A/47/277-S/24111 : انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السابـعةـ والأربعـونـ ، ملـحقـ نـيسـانـ /أـبرـيلـ وأـيارـ /ماـيوـ وـحزـيرـانـ /يونـيهـ ١٩٩٢ـ ، الوـثـيقـةـ S/24111

٥ - تطلبـ إلى الأمـينـ العـامـ للأـمـمـ الـمـتـحـدةـ أنـ يـظـلـ عـلـىـ اـتصـالـ مـسـتـمرـ بـالأـمـينـ العـامـ لـنظـمةـ الـوـحدـةـ الـأـفـرـيقـيـةـ بـشـأنـ هـذـهـ الـمـشـكـلةـ وـأـنـ يـبذـلـ مـسـاعـيـهـ الـحـمـيدـ بـغـيـرـ إـيجـادـ حلـ سـلـميـ لـهـذـهـ الـمـشـكـلةـ عـنـ طـرـيقـ التـفاـوضـ :

٦ - تطلبـ أيضـاـ إلى الأمـينـ العـامـ أنـ يـقـدمـ تـقـرـيرـاـ عـنـ هـذـاـ الـمـوـضـوعـ إـلـىـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ فـيـ دـوـرـتـهـ الثـامـنـةـ وـالـأـرـبـعـينـ :

٧ - تـقرـرـ أنـ تـدـرـجـ فـيـ جـدـولـ الـأـعـمـالـ الـمـؤـقـتـ لـدـوـرـتـهـ الثـامـنـةـ وـالـأـرـبـعـينـ الـبـنـدـ الـمـعـنـونـ "ـمـسـأـلـةـ جـزـيرـةـ ماـيـوـتـ الـقـمـرـيـةـ"ـ .

المجلسـةـ العـامـةـ ٤٨

٢٧ تشرينـ الأولـ /أـكتـوبرـ ١٩٩٢

١٠/٤٧ - التعاونـ بينـ الأـمـمـ الـمـتـحـدةـ وـمـؤـقـرـ الـأـمـنـ وـالـتـعاـونـ فـيـ أـورـوبـاـ

إـنـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ،

إـذـ تـرـحـبـ بـإـعلـانـ رـؤـسـاءـ الدـوـلـ أـوـ حـكـومـاتـ الدـوـلـ الـمـشـرـكـةـ فـيـ مـؤـقـرـ الـأـمـنـ وـالـتـعاـونـ فـيـ أـورـوبـاـ مـفـهـومـهـاـ لـمـؤـقـرـ عـلـىـ أـنـ تـرـتـيـبـ إـقـليـمـيـ بـالـمـعـنـىـ الـوـارـدـ فـيـ الـفـصـلـ الثـامـنـ مـنـ مـيـاثـقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ وـأـنـهـ ، بـهـذـاـ الـوـصـفـ ، يـشـكـلـ حـلـقـةـ وـصـلـ هـامـةـ بـيـنـ الـأـمـنـ الـأـورـوبـيـ وـالـأـمـنـ الـعـالـمـيـ^(١٦)ـ .

وـإـذـ تـشـيرـ إـلـىـ وـثـاقـةـ الـمـؤـقـرـ ، وـلـاـ سـيـماـ الـوـثـيقـةـ الـخـاتـمـيـةـ الـمـوقـعـةـ فـيـ هلـسـنـكـيـ فـيـ ١ـ آـبـ /أـغـسـطـسـ ١٩٧٥ـ ، وـمـيـثـاقـ بـارـيسـ مـنـ أـجـلـ أـورـوبـاـ جـديـدـةـ^(١٧)ـ ، وـوـثـيقـةـ بـرـاغـ بـشـأنـ زـيـادـةـ تـطـوـيرـ مـؤـسـسـاتـ وـهـيـاـكـلـ مـؤـقـرـ الـأـمـنـ وـالـتـعاـونـ فـيـ أـورـوبـاـ^(١٨)ـ ، وـوـثـيقـةـ فـيـنـاـ لـعـامـ ١٩٩٢ـ بـشـأنـ تـدـابـيرـ بـنـاءـ الثـقـةـ وـالـأـمـنـ ، وـوـثـيقـةـ هلـسـنـكـيـ لـعـامـ ١٩٩٢ـ^(١٩)ـ ،

وـإـذـ تـلـاحـظـ الدـورـ الـذـيـ يـؤـدـيـ الـمـؤـقـرـ فـيـ تـعـزيـزـ الـقـيمـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ وـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ ، وـتـنـمـيـةـ قـدـراتـ الـمـؤـقـرـ فـيـ مـيدـانـ الـإـنـذـارـ الـمـبـكـرـ وـمـنـعـ النـزـاعـ وـإـدـارـةـ الـمـنـازـعـاتـ وـالـتـعاـونـ الـأـمـنـيـ ، بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ مـاـ يـجـريـ دـاخـلـ الـمـؤـقـرـ مـنـ حـفـظـ لـلـسـلـمـ وـمـبـارـاتـ لـلـمـضـيـ فـيـ تـعـزيـزـ آـلـيـاتـ تـسوـيـةـ الـمـنـازـعـاتـ بـالـوـسـائـلـ الـسـلـمـيـةـ ، وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ تـطـوـرـاتـ فـيـ عـلـمـيـةـ الـمـؤـقـرـ ،

(١٦) انظر : A/47/361-S/24370 ، المرفق : انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السابـعةـ والأربعـونـ ، ملـحقـ نـيسـانـ /أـبرـيلـ وأـيارـ /ماـيوـ وـحزـيرـانـ /يونـيهـ ١٩٩٢ـ ، الوـثـيقـةـ S/24370

. A/45/859 ، المرفق .

(١٧) A/47/89-S/23576 ، المرفق الثاني : انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السابـعةـ والأربعـونـ ، ملـتحقـ كـانـونـ الثـانـيـ /يـانـايـ وـشـيـاطـ /فـيـبرـاـيرـ ١٩٩٢ـ ، الوـثـيقـةـ S/23576